

قرار :

مادة ١ - يمنح السيد الدكتور أحمد فؤاد شريف، رئيس مجلس إدارة المعهد القومي للإدارة العليا والأستاذ بالمعهد بدل تمثيل قدره ١٠٠٠ جنيه يخفض بمقدار الربع تطبيقاً للقرار الجمهوري رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ المحرم سنة ١٣٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٩٦ لسنة ١٩٦٦

بشأن رفع بدل التمثيل للسيد رئيس هيئة الفتوة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٦٨١ لسنة ١٩٦١ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ بتفضيل بدل التمثيل بمقدار الربع ؛

وعلى موافقة السيد المشير نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بتاريخ ١٥ يونيو سنة ١٩٦٥ برفع بدل التمثيل للسيد رئيس هيئة الفتوة ؛

قرار :

مادة ١ - ووفق على رفع بدل التمثيل المقرر للسيد رئيس هيئة الفتوة إلى خمسمائة جنيه سنوياً اعتباراً من مايو سنة ١٩٦٤ مع مراعاة أحكام القرار الجمهوري رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ المحرم سنة ١٣٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٩٣ لسنة ١٩٦٦

بتعيين مشرف في "مدني" بالشركة العربية لاستصلاح الأراضي البور

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة نظام العاملين بالشركات التابعة للتؤسسات العامة ؛

قرار :

مادة ١ - يعين السيد / عبد الحميد محمد مريض بالشركة العربية لاستصلاح الأراضي البور في وظيفة مشرف في مدني بالفئة الخامسة بمرتب قدره ٣٥٠ جنيهاً شهرياً اعتباراً من تاريخ استلامه العمل بالشركة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ المحرم سنة ١٣٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٩٤ لسنة ١٩٦٦

بمنح رئيس مجلس إدارة المعهد القومي للإدارة العليا بدل تمثيل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٧ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المعهد القومي للإدارة العليا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦٣ لسنة ١٩٦٤ في شأن تحديد الجهة الإدارية لكل من المعهد القومي للإدارة العليا ومعهد الإدارة العامة ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٠١٠ لسنة ١٩٦٥ بربط ميزانية الخدمات

للسنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٦ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ ؛